

الوجه الرابع : لِمَ لا يجوز تعريف الماهية ببعض ذاتياتها ، وهو الجزء الناقص ، وليس يلزم من ذلك أن يكون ذلك البعض معرفًا لنفسه ؛ لأنّه لا يجوز أن يكون أحد أجزاء المجموع يعرف المجموع من حيث هو مجموع ، ولا يكون ذلك الجزء المعرف معرفًا ؟ .

إمكانية اكتساب التصورات

قال المصنّف : «فأما لو سلّمنا إمكان طلبها ، فنقول : اكتساب تصوّر الماهية ، إما أن يكون بنفسها ، أو بأجزائها ، أو بما يكون خارجًا عنها ، أو بما يتركب من الداخِل والخارج .

أما تعريفها بنفسها فمحال ، لأنّ المعرف معلوم المعرف . فلو عرف¹ الشيء بنفسه لزم تقدّم العلم على العلم به² ، وهو محال .

وأما تعريفها بأجزائها ، فإن كان المعرف جميع الأجزاء سمي : حلاً تاماً ؛ وإن كان بعض الأجزاء ، فإن كان³ الجزء المميز سمي : حلاً ناقصاً؛ وإن لم يكن مميّزاً لم يكن معرفًا .

[14و] وإن كان المعرف أمراً خارجاً عن الماهية سمي : رسماً ناقصاً ؛ وإن كان الداخِل هو القدر المشترك ، والخارج هو القدر المميز سمي ، رسماً تاماً ، وهو الذي يكون مركباً من الجنس والخاصة . وإن كان على خلاف ذلك فإنه لا يسميه⁴ الحكماء باسم معين⁵ .

قال المفسّر : شرع الآن يفرّع على المنهَب المشهور ، وهو صحّة اكتساب التصورات . فقال : «إنّ اكتساب تصوّر الماهية ، إما أن يكون :

- 1 كذا في الأصل ؛ وفي (أ) و(ل) : فلو عرفنا .
- 2 كذا في الأصل و(أ) ؛ وفي (ل) : لزم تقدّم العلم على العلم بذات الشيء ...
- 3 كذا في الأصل و(أ) ؛ وفي (ل) : فإن كان ذلك البعض ...
- 4 كذا في الأصل و(أ) ؛ وفي (ل) : لم يسمّه .
- 5 راجع النصّ : (أ) ؛ 2و ؛ (ل) : 3و .